

بيروت في 29/8/2023

دولة رئيس مجلس النواب

الأستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: اقتراح قانون معجل مكرر يرمي إلى الإجازة لمؤسسة كهرباء لبنان شراء العملات الأجنبية

لتغطية نفقاتها التشغيلية وشراء الفيول للمعامل التابعة لها.

مقدم من: النائب الدكتور فريد البستاني.

المرجع: أحكام المادتين (101) و (110) من النظام الداخلي لمجلس النواب.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه؛

• في صفة الاستعجال:

بما أن الواقع الذي وصلت إليه مؤسسة كهرباء لبنان وحالة الانقطاع التام للتيار الكهربائي عن لبنان بسبب عدم القدرة على تأمين كلفة الفيول وسعر المحروقات لزوم تشغيل المعامل التابعة ل المؤسسة يستدعي التحرك السريع والفوري لتأمين العملات الأجنبية بغية تسخير هذا المرفق بصورة منتظمة من خلال اقتراح قانون معجل مكرر ينظم هذه الحالة؛

وبما أن مؤسسة كهرباء لبنان لديها أموال مودعة بحساب بالليرة اللبنانية لدى مصرف لبنان من جراء الجباية ما يمكنها من تأمين النفقات التشغيلية لمعاملها وشراء الفيول فيما لو أ给了 لها تحويل أموالها بالليرة اللبنانية إلى العملات الأجنبية أو شراء العملات الأجنبية بسعر السوق اليومي؛

بناءً على ذلك كله؛

تقديمنا باقتراح القانون المرفق ربطاً بصفة معجل مكرر للأسباب الواردة أعلاه آملين إقراره.

اقتراح قانون معجل مكرر

(يرمي إلى الإجازة لمؤسسة كهرباء لبنان شراء العملات الأجنبية لتغطية نفقاتها التشغيلية وشراء الفيول للمعامل التابعة لها)

مادة وحيدة:

1. من أجل تغطية النفقات التشغيلية لمؤسسة كهرباء لبنان وشراء الفيول للمعامل التابعة لها، يجاز لمؤسسة كهرباء لبنان استعمال الأموال الخاصة بها المودعة في حساباتها بالليرة اللبنانية لدى مصرف لبنان لشراء العملات الأجنبية على سعر السوق اليومي بواسطة مصرف لبنان أو مباشرةً من أي مصدر مرخص، على أن تودع هذه العملات الأجنبية بحساب خاص لدى مصرف لبنان يُخصص حصراً لهذه الغاية.
2. لا يجوز استعمال هذه العملات الأجنبية أو أي جزء منها في غير الغاية المحددة في البند أعلاه.
3. يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

وزير الطاقة

النائب د. فريد البستاني

الأسباب الموجبة

لاقتراح القانون المعجل المكرر

بما أنّ مالية مؤسسة كهرباء لبنان تعاني منذ سنوات من افتقد التوازن المالي نتيجة عوامل عدّة مما جعلها تتكمد خسائر مالية جسيمة ناتجة بصورة أساسية عن ارتفاع ثمن المشتقات النفطية في الأسواق العالمية، لزوم تشغيل معاملها، إضافة إلى تقلبات وارتفاع أسعار السلع وقطع الغيار والخدمات الناجمة مؤخراً عن ارتفاع سعر الدولار الأميركي مقابل الليرة اللبنانية المعتمدة من قبل مؤسسة كهرباء لبنان كوحدة نقدية، دون سواها، لجباية إيراداتها، مما أدى حكماً إلى اختلال في توازنها المالي؛

وبما أنّ الاستمرار في تأمين تسديد ثمن المحروقات والفيول لمعامل مؤسسة كهرباء لبنان وتكليف الإنتاج والصيانة يتطلب توافر إعتمادات بالعملات الأجنبية كون استيراد هذه البضائع يتم بالعملات الأجنبية؛

وبما أنّ إعطاء مؤسسة كهرباء لبنان سلفة خزينة بالعملة الوطنية على أساس سعر الصرف الرسمي يستترنف ما تبقى من احتياطي أموال المودعين لدى مصرف لبنان؛

وبما أنّ احتياجات مؤسسة كهرباء لبنان الدائم من العملات الأجنبية لتشغيل معاملها وتأمين كلفة الفيول والمحروقات بالعملة الأجنبية يتطلب الإجازة للمؤسسة الحصول على تلك العملات وفقاً لسعر السوق إما بواسطة مصرف لبنان وإما مباشرة من أي مصدر مشروع؛

وبما أنّ مؤسسة كهرباء لبنان لديها أموال مودعة بحساب بالليرة اللبنانية لدى مصرف لبنان من جراء الجباية ما يمكنها من تأمين النفقات التشغيلية لمعاملها وشراء الفيول فيما لو أحيى لها تحويل أموالها بالليرة اللبنانية إلى العملات الأجنبية أو شراء العملات الأجنبية بسعر السوق اليومي؛

بناءً على ذلك كله؛

ونظراً للظروف الاستثنائية الراهنة؛

وتؤمناً لعدم انقطاع التيار الكهربائي عن معامل المؤسسة أو الزيادة في ساعات التغذية؛
وحفاظاً على عدم المساس بما تبقى من أموال المودعين لدى مصرف لبنان؛

تقدمنا باقتراح القانون المرفق ربطاً بصيغة المعجل المكرر آملين مناقشته وإقراره بالسرعة الممكنة

نائب د. فريد البستاني

من قبل مجلسكم الموقر.